

بالمسراير **بعضكم من بعض** اي انتم واما وكم  
 سواي النسب والدين نسيكم من ادم  
 وديتكم الاسلام فلا تستكفوا من نكاحهن  
**فانكوهن باذن اهلن** اي مواليهن  
**واتوهن اجورهن** اي اذوا اليهن فهو  
 برهن باذن اهلن تحذف باذن لتقدم  
 ذكره او اذوا الي مواليهن تحذف المضاي  
 للعلم بان المهر للسيد لانه عوض حقه  
 فيجب ان يودي اليه وقال مالك المهر  
 للامة ذاهبا الي طاهر الامة **بالعروف**  
 اي من غير مطل ولا ضرار وقوله تعالى  
**محصنات** اي عفيفات حال من ضمير  
 فانكوهن وهو محمول على الذنوب  
 بنا على المشهور من جواز نكاح الزواني  
**غير مسافحات** اي زانيات جهرا **ولا**  
**مخدرات اخدان** اي اخلا بزوات  
 بها سرا جمع مخدث وهو المديق  
 في السر وثيل المسافحات اللاتية  
 يزني مع ابي رجل وذوات الاخدان

اللائي

اللائي يزني مع معين وذلك بحسب  
 ما كان في الجاهلية **فاذا احصن** قرأ  
 شعنة وحرزة والكساي احصن بفتح  
 اللهمزة والصاد بالياء المفعول اي زوجن  
**فان اتين بفا حشة** اي زنا **فعلهن**  
**نصف ما علي المحصنات** اي الحرار لا يكر  
 اذ ازيين **من العذاب** اي الحد فيجلدن  
 خمسين ويفرن نصف سنة ويقاس  
 عليهن العبد فان قيل ما فائدة وجوب  
 تنصيف الحد عليهن بتقيده بتزوجهن  
 اذ تنصيف العذاب لازم للامة الزانية  
 تزوجت ام لا اجيب بان فائدة ذلك  
 بيان انه لا رجم عليهن اصلا وبانه  
 انما ذكر لبيان جواب سوال اذ انكح  
 الصحابة رضي الله عنهم عرفوا مقدار  
 حد الامة قبل التزوج دون مقدار  
 بعده فسيلوا عنه النبي صلي الله عليه  
 وسلم قال اذ اذنت امة احدكم ع  
 فتبين زناها فليجدها ولا يترسها

النفا على اي تزوجن والباقيات  
 بغير الهمة وكسر الصاد على الباطن

في بعضهم الي انه لا حد علي  
 من تزوج من اهلها اذ زنا اخذ بها  
 الاية وروي ان النبي صلي الله عليه وسلم